. @ 296 @

قال أبو بكر رضي ا عنه : أي داموا على ذلك حتى ماتوا عليه . .

وبدل للثاني عمومات آية الشهادة المتنوعة في البيع والطلاق والكتابة في الدين وغير ذلك ، وا تعالى أعلم . .

وفي هذه الآية عدة مسائل : .

المسألة الأولى : أطلق القيام بالشهادة هنا وبين أن قيامهم بها إنما هو في قوله تعالى : { وَأَقِيمُواْ الشَّهَادَةَ لِلَّهِ } ، وقوله : { يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُواْ كُونُواْ قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَآءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَى أَنفُسِكُمْ } . .

المسألة الثانية : قوله { بِشَهَادَاتِهِم قَائِمُونَ } في معرض المدح ، وإخراجهم من وصف { إِنَّ الإِنسَانَ خُلِقَ هَلُوعاً } يدل بمفهومه أن غير القائمين بشهاداتهم غير خارجين من ذلك الوصف الذميم . .

وقد دلت آيات صريحة على هذا المفهوم ، منها قوله تعالى : { وَلاَ تَكْتُمُواْ الشَّهَادَةَ وَمَن يَكْتُمْهَا فَإِنَّهُ ءَاثِمٌ قَلْبُهُ } ، وقوله : { وَلاَ نَكْتُمُ شَهَادَةَ اللَّهِ إِنَّآ إِذَاً لَّمِنَ الاٌّ ثِمِينَ } . .

وكذلك في معرض المدح في وصف عباد الرحمان في قوله : { وَالَّذِينَ لاَ يَشْهَدُونَ الزُّورَ } . .

وفي الحديث من عظم جرم شهادة الزور ، وكان صلى ا عليه وسلم متكئاً فجلس ، فقال : (ألا وشهادة الزور ، ألا وشهادة الزور ، فما زال يكررها حتى قلنا : ليته سكت) . .

تنبيه .

قوله : { وَالَّذِينَ هُمْ بِشَهَادَاتِهِم قَائِمُونَ } يفيد القيام بالشهادة مطلقاً ، وجاء قوله : { وَلاَ يَأْبَ الشُّهَدَآءُ إِذَا مَا دُعُواْ } فقيد القيام بالشهادة بالدعوة إليها . .

وفي الحديث : (خير الشهود من يأتي بالشهادة قبل أن يسألها) .